المقـولة الخامسة

التفاضل في التكليف

من المتحـقق أن سائر تكاليف الشريعة داخلة في مـسمى الإيمان وحقيقته؛ فـإن الإيمان: قول وعمل. يعم سائر القول الشرعي ، وسائر العـمل الشرعي، وهذا مفهوم مـتفق عليه بين الصحابة - رضوان الله عليهم -.

وثمة حقيقيـة في هذا الباب هي: أن المكلفين يتفاضلون في التكليف، أي: في الأمـر والنهي، وهذا التـفـاضل تارة يكون سببه خـاصاً، وتارة يكون عاماً، وتارة يكون لازمـاً ، وتارة يكون مـتـعـدياً؛ فـإن الله خلـق بني آدم ، وجـعلهم درجات فيما آتاهـم، وابتـلاهم حسب هذا الخلق والتقدير ؛ ولهـذا قال - عـز وجل - : ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ (الأنعام: ١٦٥)، وإذا تحـقق هذا القـدر؛ فإن من الفـقـه في المواقف العـامة اعـتـبار تفـاضل التكليف في الأمـر الواحد ، فإن مـا وجب على هذا لا يلزم بالضرورة أن يجب على كل أحد يُقَـدَّرُ في الظن أنه مساوٍ له ، فضلاً عمن عُلِمَ تفاوته معه في الحال والشأن.

وفـقـه تفـاضل التكليف يحـصل بقـدر من الاعـتـدال

والوسطية؛ فإنّه يتكون عنه تحقيقٌ لشمولية التكليف، ومراعاة مجموعة مقاصد الشريعة ، وليس القصر على غرض واحد.

وحصول التعددية في القول والعمل المحصَّل من شمولية الشريعة -هو المستوعب لمساحات التفكير والعمل التي تتطلب مشاركة يقدمها الإسلاميون وأهل الدعوة ؛حتى لا يحاصروا أنفسَهم في دائرة واحدة ، ويراهنوا عليها تحت حساباتٍ قد تكون خاسرة. وحين يعيش هؤلاء هذا الضيقَ؛ تجد أنه ربما وقع نوعٌ من المراهنة على أقدارٍ هي من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله - عز وجل -، وهو راجع إلى مشيئته وحكمته.

وحين نعتبر هذا المعنى في تفاضل التكليف؛ فمن اللازم ألاّ يُفتات على الشريعة بإيجاب ما لم يتحقق إيجابُه على المسلمين، أو نوع منهم. والأقدار الربانية التي يُبتلى بها أهل الإسلام تُدفع بما تأذن به الشريعةُ وليس بما يُفرض مناسباً لدفعها، ولو كان فيه من التخطِّي لحدود الشرع والعقل؛ فإن قصدَ مقام الدفع للشرِّ قد يقع معه كثيٌر من البغي والعدوان؛ لأن النفس مائلة إلى هذا بطبعها؛ مما يستدعي تمام التحري والعدل والقصد والتسليم بقصور إرادة العبد عن دفع الفساد

في الأرض من كل وجه؛ فإن هذا قَدَرٌ ماضٍ في الناس بما كسبت أيديهم، وترى أن من الإيمان بقدر الله - الإيمان بعلمه بما سيكون؛ فإرادته وخلقه متصل بعلمه وعن هذا مضى القدر بما هو كائن وجاء مثل قوله - عز وجل - : ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ (الروم: ٤١).

ويدخل تحت هذا الباب : أن سائر أحكام الشريعة معلقة بالاستطاعة ، وعند فقدها يرفع التكليف، وهذا تراه معروفاً في المسائل اللازمة ، لكن قد يخفى على كثيرين طردُه في الأحوال المتعدية، وأصله محل إجماع ظاهر.

فتحقيق شرط الاستطاعة وفقهها في اعتبار المشروع من أقوم الفقه وأنفعه؛ فإنه من المعلوم: أن غير المقدور عليه ليس من موارد التكليف الشرعي. ومن اعتبار الفقه بالتكليف الموازنة بين القضاء الشرعي والقضاء القدري ، وأن الأحكام الشرعية لا تجرد عن اعتبار السنن الكونية القدرية، لكن ليس من الفقه والصواب تحصيل هذا بمحض هذا ؛ ولهذا ثبت التكليف فيما عُلم مُضِيُّ القدر بخلافه من جهة كون التكليف جاء مشاعاً في مورد من الإمكان لا يلزم عليه معارضة القضاء الشرعي للقضاء الكوني. ومن المعلوم عند علماء

السنن أنه: ليس ثمة تلازم بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية القدرية. ومن فقه هذا أن ما عُلم بالاجتهاد من القضاء الشرعي لا يُجزم بلزوم مطابقة القضاء القدري له؛ فإن القضاءَ القدريَّ غيبٌ محضٌ مبنيٌّ على العلم المطلق والحكمة الشاملة ، وهذا من خصائص الربوبية ومقامات التوحيد التي ربما غلط من غلط في الافتيات عليها. حينما يفرض التلازم بين (الحق، والنصر) يُقدّم كثيرون معادلة : أنّ هذا حق. إذن : لابد من مشاهدة النصر وفي مدى عمرنا المحدود، ورؤيتنا الخاصة؛ لأن الحق منصور. وهذا التصور لا يستطيع التفريق بين المفاهيم المبدئية والمفاهيم التطبيقية. إن مبدأ (الحق منصور) قدر مؤكد، لكن يتأخر الإدراك لماهية هذا المبدأ التي هي الشكل التطبيقي لماهية (الحق)، وماهية (النصر). هنا معنى مهم يجب أن ندركه : (القيم المبدئية) ليست هي (المحاولة التطبيقية لهذه القيم) هذا قدر تكليفي، تحته دراسة واسعة لمدى شرعية الموقف في الأمر نفسه، وليس خياراً نُصِرُّ عليه، ونُلِحّ على اعتباره.

قد نستطيع الإلحاح على الناس أن تصرفنا شرعي ، لكن من المهم أن ندرك: أنه قد لا يكون كذلك من كل وجه، وهذه أول عقبة مانعة من النصر لحقيقة يسيرة : أنه ليس ثمةَ

حق فليس ثمةَ نصر. هذا شكل من الخلل، أيضاً من المهم أن نعي حقيقة النصر وماهيته وأشكاله وصوره، وأن السنن الكونية قضاء لله سبحانه، وليست استجابة لاجتهاداتنا حتى لو كنا صادقي النية والعمل؛ فأمر الكون ومصلحته حكم لله وحده، ولا يحيط بعلمه إلا هو، وهذا يستدعي ألاّ نعطي مواعدات ونبوآت للناس مقابل الامتثال لاجتهاد رأيناه.

إن الرسل - عليهم الصلاة والسلام - لم يتجاوزوا إلى رسم الوعد الذي يختصر خيارات الذات، ويجعل الإنسان انتظارياً خلاصيا.

هذه غفلة عن حكمة الاستخلاف في الأرض، والأنبياء - عليهم السلام - كانوا يأمرون الناس بالتقوى ويعدونهم بالجنة، وفي الرسالة الخاتمة كان الوعد بتمكين الدين ذاته لا غير.

إننا نحتاج إلى ترتيب المفاهيم التي نعرفها، وإلى فقهها باعتدال، وأن نستقرئ المنهج الشرعي في بناء النفس، والتخلص من حاكمية الطباع؛ لنحقق العبودية لله وحده.